[405] وما ذكرناه الاصح عندنا * وشذ قول من به خالفنا وتقريب الدعوى هو أن يقال: ما كانوا ليتفقوا في الرجل على الحكم بصحة كل ما يحكيه، إلا وهو بمكانة من الوثاقة. قال الوحيد في فوائد التعليقة: انتهى. قال عمي السيد صدر الدين في حواشيه: (لم يدع هذا المورد الاجماع على الوثاقة، بل مراده الاجماع على التصحيح، وكل ثقة يجمع على تصحيح خبره. نعم يرد عليه أن التصحيح في كلام القدماء بمعنى آخر، فينبغي التأمل في أن الصحيح بالمعنى المعروف. فيراد منه أم لا ؟). انتهى. وهو الحق. وسيجئ تحقيق المراد بالصحيح. وأورد جدي في (شرح الاستبصار). (بأنه ليس في التعبير بها لتلك الجماعة دون غيرهم ممن لا خلاف في عدالته فائدة). واعترضه الوحيد في الفوائد، قال: (وفيه أنه إن أردت (2) بقولك: (ممن لا خلاف في عدالته) (3) عدم الخلاف من _____ (1) فوائد التعليقة: 6. (2) كذا في التعليقة وفي المتن: (أراد). (3) (ممن لا خلاف في عدالته) غير موجودة في التعليقة.. _____